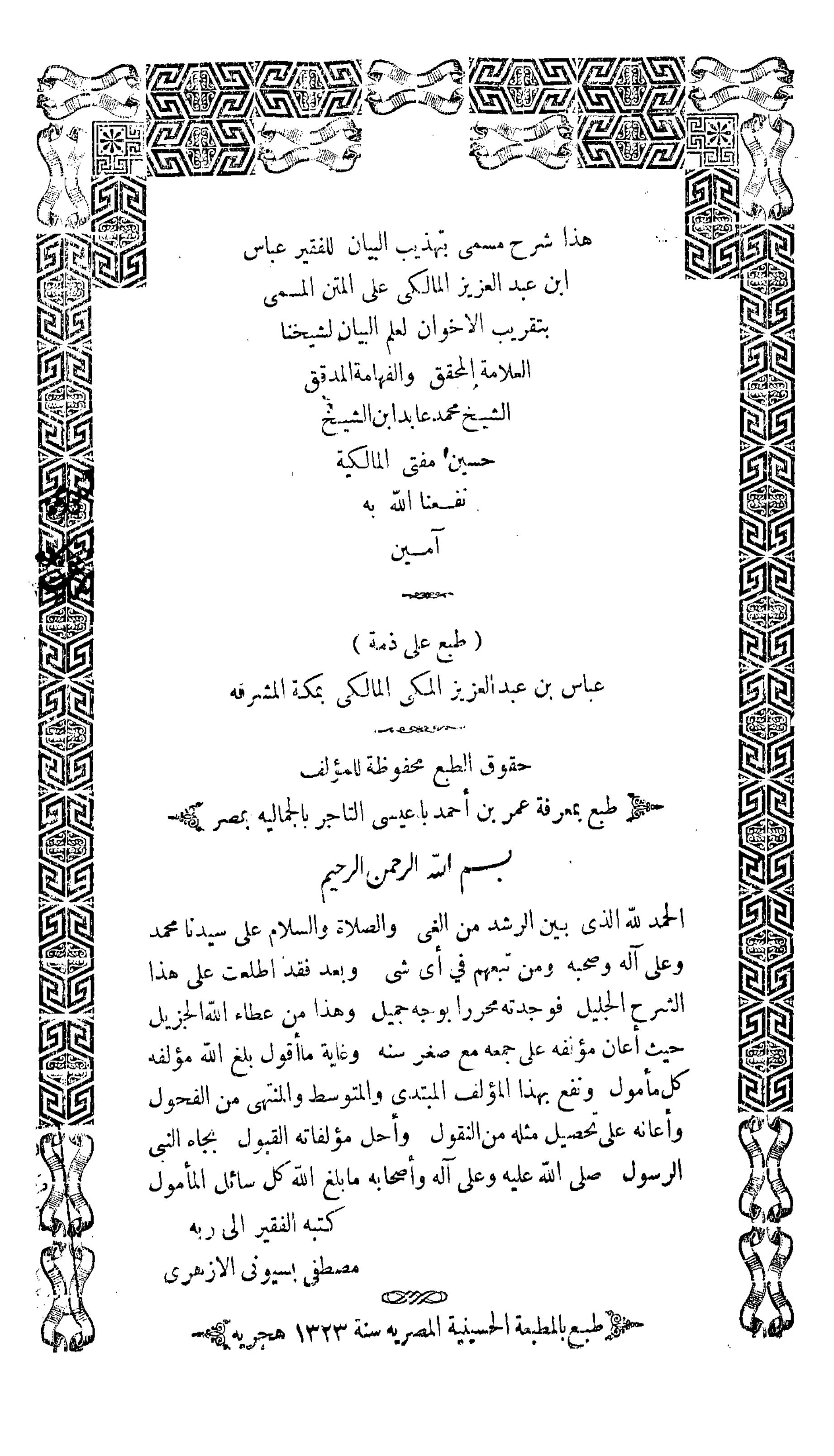


هذا شرح مسمى بتهذيب البيان للفقير عباس
ابن عبد العزيز المالكي على المتن المسمى
بتقريب الاخوان لعلم البيان لشيخنا
العلامة المحقق والفهامة المدقق
الشيخ محمد عابد ابن الشيخ
حسين مفتي المالكية
نفعنا الله به
آمين

(طبع على ذمة)
عباس بن عبد العزيز المكي المالكي بمكة المشرفه

طبع بمعرفة عمر بن أحمد باعيسى التاجر بالجماليه بمصر

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذى بين الرشد من الغي والصلاة والسلام على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه ومن تبعهم في أي شي وبعد فقد اطلعت على هذا الشرح الجليل فوجدته محررا بوجه جميل وهذا من عطاء الله الجزيل حيث أعان مؤلفه على جمعه مع صغر سنه وغاية ما أقول بلغ الله مؤلفه كل مأمول ونفع بهذا المؤلف المبتدي والمتوسط والمنتهى من الفحول وأعانه على تحصيل مثله من النقول وأحل مؤلفاته القبول بجاه النبي الرسول صلى الله عليه وعلى آله وأصحابه ما بلغ الله كل سائل المأمول

كتبه الفقير الى ربه
مصطفى بسيوني الازهري

طبع بالمطبعة الحسينية المصريه سنة ١٣٢٣ هجريه

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذى خلق الانسان وعلمه البيان* والصلاة والسلام على سيدنا محمد سيد ولد عدنان* وعلى آله المرشحين بمحاسن الاخلاق* وأصحابه المجردين من علاقات الشرك والنفاق اما بعد فيقول العبد الفقير الى رحمة ربه العزيز عباس المكى المالكى ابن عبد العزيز انى لما رأيت متن شيخى العارف برب البرية الشيخ محمد عابد ابن الشيخ حسين مفتى المالكيه المسمى تقريب الاخوان لعلم البيان سهلا ونافعا للمبتدى وشحته بكلمات ليتأهل لفهم معانى غيره ويهتدى راجيا ممن اطلع عليها ان ينظر بعين الرضا اليها فمن طلب عيبا وجد ومن افتقد فقد فالكمال محال لغير ذى الجلال وسميتها تهذيب البيان على تقريب الاخوان لعلم البيان والله اسأل ان يجعلها خالصة لوجهه الكريم وينفع بها من تلقاها بقلب سليم انه جواد كريم رؤف رحيم فاقول مستعينا بالله الجليل وسائلا منه الستر الجميل* قال المصنف (بسم الله الرحمن الرحيم) ابتدأ كتابه بالبسملة اقتداء بالكتاب العزيز وعملا بقوله صلى الله عليه وسلم كل امر ذي بال لا يبدأ فيه ببسم الله الخ فهو ابتر او اجزم او اقطع روايات ثلاث والمعني على كل انه ناقص وقليل البركة فهو وان تم حسا لا يتم معنى وهذه الروايات من باب التشبيه البليغ او من باب الاستعارة التصريحية على ما اختاره العلامة السعد والتشبيه لامر كلى والمذكور فرد منه فلا جمع حينئذ فافهم اذا علم ذلك فينبغي لكل شارع فى فن ان يتكلم على البسملة بطرف مما يناسبه فنقول قيل اصل وضع الباء للالصاق وانها فى غيره مجاز وهو قسمان حقيقى كامسكت بزيد اذا قبضت على شئ من جسمه او على مايحبسه من ثوب او نحوه ومجازى كمررت بزيد اى الصقت مرورى بمكان يقرب من زيد وعلى هذا فان استعملت هنا فى الالصاق على وجه التبرك كانت حقيقة وقال الخادمى انه الصاق مجازى لامتناع اجتماع القراءة وذكر اسم الله تعالى فى آن واحد لكون الالفاظ اعراضا سيالة ليست بقارة ورد بان الالصاق فى كل شئ بحسبه فالصاق لفظ لآخر وقوعه عقبه على ان اهل اللغة لا يعتبرون مثل هذا التدقيق وان استعملت فى الاستعانة او

المصاحبة مثلافهي مجاز اما بالاستعارة التبعية انشبه مطلق الاستعانة اوالمصاحبة بمطلق الالصاق بجامع الارتباط في كل ثم استعيرت الباء للاستعانة او المصاحبة الجزئية على طريق الاستعارة التبعية او مجاز مرسل بمرتبةلعلاقة التقييد ان نقلت من الارتباط على وجه الالصاق الى مطلق ارتباط واستعملت في الارتباط على وجه الاستعانة لكونه فردا من ذلك المطلق اوبمرتبتين لعلاقة التقييد ثم الاطلاق ان نقلت من ذلك المطلق الى الارتباط على وجه الاستعانة من حيث خصوصه لامن حيث كونه فردا من مطلق ارتباط وقيل الالصاق معنى كلى يعم جميع معانيها كما هو على ظاهر المغنى وعليه تكون الباء من قبيل المشترك المعنوى فان استعملت في الاستعانة مثلا من حيث كونها فردا من الالصاق فلا تجوز اصلا اومن حيث خصوصها فمجاز مرسل بمرتبة كما هو شأن استعمال الكلى في بعض افراده والعلاقة الجزئيةوالتحقيق ان الباء حقيقةفى جميع معانيها المتبادرة منها وعليه تكون من قبيل المشترك اللفظى واماغير المتبادرة كالابتداءوالانتهاء فنعه البصريون وحملوا ماورد منه مخالفا للقياس على الشذوذ اوالتضمين في العامل كتضمين شرب معنى روين واحسن معنى لطف واجازه الكوفيون على طريق الاستعارة وقيل على طريق الحقيقة كذا في رسالة البسملة للصبان ورده العلامة الامير في رسالة البسملة فانظره والاولى جعل الباءللمصاحبة على وجه التبرك لما فيه من التأدب مع اسم الله والتعظيم ماليس في الاستعانة لايهامها ان اسم الله آلة غير مقصود لذاته كما هو شأن باءالآلة والمرادبالاسم مادل على مسمى وهو معنى حقيقى له واما اضافته للفظ الجلالة فان أريد به الذات كانت حقيقة على معنى اللام وان أريد به اللفظ كانت بيانية وهى مجاز بالاستعارة التبعيةفيقال في اجرائها شبه مطلق ارتباط شئ بشئ على ان الثانى مبين للاول بمطلق ارتباط شئ بشئ على ان الثانى معين للاول بجامع مطلق التعلق فسرى التشبيه من الكليات للجزئيات فاستعيرت صورة الاضافة الجزئية الموضوعة للتعيين لصورة الاضافة الجزئية الموضوعة للتبيين على طريق الاستعارة التبعية والله علم شخصى على الذات الواجب الوجود المستحق لجميع المحامدواختلف فى الاعلام الشخصيةفقيل حقيقة لانها مستعملة فيماوضعت له وقيل واسطة بين الحقيقةوالمجاز لانهامن خواص الامور الكلية والاعلام الشخصية جزئية والرحمن الرحيم صفتان مشتقتان من الرحمة وحقيقتها رقة فى القلب

تقتضى الاحسان او ارادته وهذا مستحيل عليه تعالى ففيهما مجاز مرسل من اطلاق الملزوم وارادة اللازم لان رقة القلب يلزمها عادة الاحسان او ارادته وهذا يجرى في كل وصف اطلق عليه تعالى واستحال معناه الحقيقى فى حقه ولما افتتح بالبسملة افتتاحا حقيقيا افتتح بالحمدلة افتتاحا اضافيا جمعا بين الحديثين فقال (الحمد لله) اى انشئ الثناء على الله بانه مستحق اومالك لجميع المحامد او مختص بها فجملة الحمد خبرية لفظا انشائية معنى وعليه تكون مجازا مرسلا علاقته الضدية ويحتمل ان تكون خبرية لفظا ومعنى وعليه فلا تجوز اصلا ويحصل بها المطلوب الحاصل بالانشائية معنى وهو الثناء على الله فى الابتداء صراحة واما قولهم الاخبار بالحمد يتضمن الحمد فانما ذلك بالجملة الفعلية لتضمنها ان المحمود اهل لان يحمد واما الاسمية فهى حمد صريح ولذا آثرها على الفعلية ولافادتها بسبب العدول عن اصلها الدوام والاستمرار المناسب للذات والصفات (رب العالمين) أى مالك جميع أنواع العقلاء شمولا على القول بانه خاص بالعقلاء ومالك جميع الاصناف والانواع على الراجح من انه يعم غيرهم أيضا والحق انه جمع مستوف للشروط لان العالم فى حكم الصفة لانه علامة على وجود خالقه (والصلاة والسلام على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين) اى انشئ الصلاة والسلام على سيدنا محمد استقلالا وعلى آله وصحبه أجمعين تبعا فجملة الصلاة خبرية لفظا انشائية معني وعليه فتكون مجازا مرسلا علاقته الضدية ويحتمل أن تكون خبرية لفظا ومعنى وعليه فلا تجوز أصلا والواو للعطف ان جعل كل من جملة الحمد والصلاة والسلام خبرية لفظا انشائية معنى واما ان جعلت الاولى خبرية لفظا ومعنى والثانية خبرية لفظا انشائية معنى اوبالعكس فلا تكون الا استئنافية لانه لا يعطف الانشاء على الخبر ولا عكسه على الراجح والمراد بالآل هنا كل مؤمن ولا يلزم عليه تكرار في ذكر الصحب لانه عطف خاص على عام لمزيد الشرف وبالصحب من اجتمع به صلى الله عليه وسلم مؤمنا به ولو لم يميز اجتماعا متعارفا على وجه الارض (وبعد) كلمة كهذا وثم وأيضا يؤتى بها للانتقال من كلام كالحمد الى كلام آخر كالسبب الحامل على تأليف الكتاب مثلا من غير ملايمة بينهما ليكون ذلك الانتقال اقتضابا مشبها للتخلص حيث لم يؤت بالكلام الآخر فجأة من غير قصد الى ارتباط وتعليق بما قبله بل قصد نوع من الربط على معنى مهما يكن من شئ بعد الحمد والصلاة على النبى صلى الله عليه وسلم فانه

كان كذا وكذا فهو على حد قوله تعالى هذا ذكر وان للمتقين لحسن مآب وبعد ظرف زمان كثيرا ومكان قليلا وهي هنا للزمان لاغير وقولهم انها للمكان باعتبار الرقم بعيد كما حققه بعضهم ولها أربع حالات لانها اما أن يذكر معها المضاف اليه أو يحذف وهي على الاول معربة وعلى الثاني اما أن يكون نسيا منسيا أو منويا لفظه فتعرب أيضا او معناه فتكون مبنية على الضم (فهاك متنا مختصرا) ها اسم فعل بمعنى خذ ومتنا مفعول والكاف حرف خطاب تتصرف تصرف الكاف الاسمية من تذكير وغيره كالكاف في رويدك وذلك وارأيتك بمعنى اخبرني وقد تبدل في هاك همزة متصرفة كذلك ويقال هاء وهاؤم والمتن في اللغة ماصلب ظهره من كل شئ ومتن المزادة وجهها البارز ومتن العود وجهه اووسطه واستعماله هنا في متن الكتاب مجاز وهذا بالنظر لما قبل العلمية واما بالنظر لما بعدها فهو علم على الالفاظ المخصوصة الدالة على المعاني المخصوصة كما هو المختار من الاحتمالات السبعة المشهورة والمختصر ماقل لفظه كثر معناه أولم يكثر ويقابله المطول وهو ما كثر لفظه كثر معناه أولا فلا واسطة بينهما كما هو الحق ولما كان يتوهم من قوله مختصرا انه غير محكم البيان احترس عن ذلك التوهم بقوله (مع غاية الاتقان) أي الاحكام في البيان ولما كان من جملة سنن المؤلفين تسمية كتبهم لان المجهول لا يرغب فيه قال (سميته) أي المتن (تقريب الاخوان لعلم البيان) وهذه التسمية من قبيل اعلام الاجناس كما هو التحقيق لان التعيين معتبر فيها والمسمى عرض يختلف باختلاف المحال فعلم انه غير التعيين الشخصي فصار موضوعا للماهية بقيد كونها معهودة حاضرة في الذهن وهذا هو علم الجنس نعم أهل السنة على ان الشئ لا يتعدد بتعدد محله فتكون التسمية عندهم من قبيل علم الشخص والاخوان كالاخوة جمع لاخ الصداقة والنسب معا الا ان الاخوان كثير في الاول والاخوة في الثاني كما قاله ابن هشام واضافة علم الى البيان من اضافة العام للخاص أو المسمى الى الاسم وحد هذا العلم كما قال العلامة الخضري علم بأصول يعرف به ايراد المعنى الواحد بطرق مختلفة الدلالة في الوضوح والخفاء مع رعاية مقتضيات الحال بحيث لا يؤتى بالمجاز في مقام يقتضي الحقيقة ولا عكسه ككرم زيد فانه يعبر عنه بالحقيقة كزيد كريم وبالكناية ككثير الرماد وبالتشبيه كمثل حاتم وبالاستعارة كزيد حاتم عند السعد وبعض هذه الطرق اوضح من بعض كما لا يخفي

وغايته وفائدته معرفة أن القرآن معجز وان بلاغته خارجة عن طوق البشر من حيث اشتماله على الحقيقة وغيرها المناسب كل منهما للمقام الذى وقعت فيه بحيث لو اجتمع البلغاء قاطبة على ان يضعوا حقيقة بدل مجاز مثلا مع استيفاء المعنى المراد ومناسبته لمقامه لعجزوا واعترفوا انه من لدن حكيم عليم نزله روح القدس من ربك بالحق ليثبت الذين آمنوا وهدى وبشرى للمسلمين فيفوزوا بسعادة الدارين مع الذين أنعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين واستمداده من كلام الله وكلام رسوله وتراكيب البلغاء وواضعه علماء البيان المتتبعون كلام البلغاء قيل أول من ألف فيه الشيخ عبد القاهر الجرجانى وشرفه بشرف فائدته وحكمه الوجوب كفاية ونسبته لغيره من العلوم المباينة وهذه هى المبادى التى ينبغى تقديمها امام كل علم ليكون الطالب على بصيرة ونظمها بعضهم بقوله

مبادى اى علم كان حد ومضوع وغاية مستمد
وفضل واضع واسم وحكم مسائل نسبة عشر تعد

ولما كان البحث عن الاسناد من حيث الحقيقة العقلية والمجاز العقلى من مباحث علم البيان وكان الاسناد هو المقصود من التركيب عند ايراده للمخاطب واضحا أو خفيا قدم تقسيمه على تقسيم اللفظ فقال (فصل) فى تقسيم الاسناد (اعلم) امر بالعلم للحث على معرفة ما يأتى وهو خطاب لمن يتأتى منه العلم وليس توجيه الخطاب لمعين وان كان هو الاصل ففيه مجاز مرسل من استعمال المقيد في المطلق (ان الاسناد) أتى بأن لشرف الحكم والمراد بالاسناد النسبة مطلقا تامة كالاسنادية اوغير تامة كالاضافية والايقاعية والتوصيفية (ينقسم الى الحقيقة العقلية و) الى (المجاز العقلى) فى كل ما كان المسند فعلا اوما في معناه كالامثلة الآتية والى ماليس بحقيقة ولا مجاز فى كل مالم يكن المسند فيه فعلا اوما في معناه كالحيوان جسم على ماذهب اليه الخطيب خلافا للسكاكى القائل بعدم الواسطة (فالحقيقة العقلية اسناد الفعل او) اسناد (ما في معناه) الاصلى وهو الحدث من كل لفظ يعمل عمله (كالمصدر واسمى الفاعل والمفعول والصفة المشبهة واسم التفضيل) والظرف والجار والمجرور (الى ما) اى شئ من فاعل او مفعول (هو) اى الفعل او ما في معناه ثابت (له) اى للفاعل فيما بنى للفاعل نحو ضرب زيد واعجبنى انبات الله البقل والمفعول فيما بنى للمفعول

نحو ضرب زيد واعجبنى ضرب زيد سواء كان له في الواقع او (عند المتكلم في)ما يفهم من (ظاهر حاله)وذلك بأن لا ينصب قرينة على انه غير ماهو له فى اعتقاده ومعنى كونه له أن معناه قائم به ووصف له وحقه ان يسند اليه سواء صح اسناده اليه بالفعل أولا وسواء كان مخلوقا لله تعالى او لغيره وسواء كان صادرا عنه باختياره أولا والظرفان متعلقان بله ثم ان اقسام الحقيقة على مايشمله التعريف أربعة الاول ماطابق الواقع والاعتقاد جميعا كقول السنى خلق الله الاشياء كلها والثانى مايطابق الاعتقاد فقط نحو قول الجاهل انبت الربيع البقل والثالث مايطابق الواقع فقط نحو قول المعتزلى خلق الله الافعال كلها والرابع مالا يطابق الواقع ولا الاعتقاد نحو قولك جاء زيد وأنت خاصة تعلم عدم مجيئه دون المخاطب اذ لو علمه المخاطب أيضا لما تعين كونه حقيقة بل يجوز أن يكون حقيقة عقلية كاذبة وأن يكون مجازا عقليا لانه ان لم يجعل علم السامع بأنه لم يجئ قرينة على عدم ارادة الظاهر فهو حقيقة وان جعله قرينة على عدم ارادة الظاهر فان كان ثم ملابسة فهو مجاز عقلى والا فلا يعد من الحقيقة لوجود القرينة ولا من المجاز لعدم العلاقة ولم يمثل المصنف للاقسام الثلاثة لان اللائق بالمتن الاختصار فلا يتوهم من عدم ذكرها حصر الحقيقة في القسم الاول وانما مشى المصنف على طريقة الخطيب من تخصيص الاسناد بالفعل أومافي معناه لسهولتها على المبتدى والمراد بالفعل الاصطلاحى لا اللغوى والا كان اومافى معناه ضائعا وهو يقتضى ان المراد بما هو له الفاعل والمفعول الاصطلاحيان ولما فرغ من بيان الحقيقة العقلية شرع فى بيان المجاز العقلى فقال (والمجاز العقلى) ويسمى المجاز الحكمى والمجاز فى الاثبات والاسناد المجازى (اسناد الفعل أو) اسناد (مافي معناه الى غيرما) اى شئ من فاعل او مفعول (هو) اى الفعل اومافى معناه مبنى (له) اى الى غير الفاعل في المبنى للفاعل وغير المفعول به في المبنى للمفعول سواء كان ذلك الغير غيرا فى الواقع او عند المتكلم في الظاهر فيشمل الاقسام الاربعة المتقدمة فانها تجرى فى المجاز باعتبار حال المخاطب واعتبار المتكلم كما تجرى في الحقيقة (ا)أجل ملاحظة (ملابسة)وتعلق (بينهما) اى بين المسند وذلك الغير الذى اسند اليه تشبه الملابسة بينه وبين ماهو له في مطلق التعلق (مع قرينة مانعة) اى صارفة (عن ارادة) الاسناد الى (ما هو له) واعلم ان للفعل اومافى معناه ملابسات شتى فيلابس الفاعل لوقوعه منه أو قيامه به والمفعول به لوقوعه

عليه والزمان والمكان لوقوعه فيهما والمصدر لانه جزء معناه والسبب لان له دخولا في حصوله لكن ملابسته للفاعل وهو مبني له حقيقة كملابسته للمفعول وهو مبنى له كما مر واماملابسته لغير الفاعل وهو مبنى للفاعل وملابسته لغير المفعول به وهو مبنى للمفعول فمجاز فاشار الى ملابسته المفعول به وهو مبني للفاعل بقوله (نحو عيشة راضية) فان اسناد راضية للعيشة مجاز اذ العيشة مرضية لا راضية والراضي حقيقة صاحبها واشار الى ملابسته للفاعل وهو مبني للمفعول بقوله (سيل مفعم) فان اسناد الافعام للوادى مجاز اذ السيل هو الذي يفعم الوادي اى يملأه من أفعمت الاناء ملأته واشار الى بقية الملابسات بقوله (وغير ذلك من الملابسات) فملابسته للزمان نحو نهاره صائم وللمكان نحو نهر جار وللمصدر كجد جده وللسبب كقول الموحد انبت الربيع البقل و بنى الامير المدينة فان اسناد صائم للنهار وجار للنهر والجد الجد والانبات للربيع والبناء للامير مجاز عقلى اذ النهار واقع الصوم فيه لا صائم والصائم الشخص والنهر مكان جرى الماء والجارى هو الماء والجاد هو صاحب الجد أى من قام به الجد لا نفس الجد والمنبت هو الله تعالى لا الربيع والباني العملة لا الامير هذا كله فى المبنى للفاعل كما علمت واما المبنى للمفعول فيلابس الزمان نحو سير الليل والمكان نحو جلس الدار والمصدر نحو سير سير شديد والسبب نحو ضرب التأديب فان الاسناد في ذلك كله مجاز كما عليه المحققون ولما فرغ من تقسيم الاسناد شرع في تقسيم الكلمة بحسب الاستعمال فقال (فصل الكلمة اما أن يكون استعمالها فيما) اى معنى (وضعت) أى الكلمة (له) اي دلت عليه بنفسها من حيث أنه وضعت له لا بملاحظة علاقة وذلك (كاستعمال الاسد فى الحيوان المفترس) وكاستعمال الصلاة باصطلاح اللغة فى الدعاء وباصطلاح الشرع في ذات الاركان المعهودة (فتسمى) الكلمة حينئذ (حقيقة لغوية) نظرا الى الاول وشرعية نظرا الى الثانى فالكلمة جنس وقيد استعمالها مخرج للكلمة بعد الوضع وقبل الاستعمال فلا يقال لها حقيقة كما لا يقال لها مجاز واما قبل الوضع فلا تسمى كلمة بل هى من المهملات فلا تدخل حتى يحتاج الى خروجها وقيد فيما وضعت له مخرج للفظ المستعمل في غير ماوضع له غلطا كخذ هذا الفرس مشيرا الى كتاب بين يديك فان لفظ الفرس قد استعمل في غير ماوضع له فليس بحقيقة كما انه ليس بمجاز لعدم العلاقة وللفظ الذى لم يستعمل فيما وضع له كالاسد

فى الرجل الشجاع وزاد غير المصنف في التعريف قيد في اصطلاح التخاطب أى تخاطب المستعمل بكسر الميم ليخرج من الحقيقة ما يكون له معنى آخر باصطلاح آخر كلفظ الصلاة المستعملة بحسب اللغة في الاركان المخصوصة فانها يصدق عليها انها كلمة مستعملة فيما وضعت له لكن بحسب اصطلاح آخر وهو الشرع لا بحسب تخاطب المستعمل وهو اللغة وتركه المصنف اكتفاء بقيد الحيثية المشعور بها فى التعريف أى من حيث انها وضعت له فانه مغن عن زيادة هذا القيد لان استعمال اللغوى الصلاة فى الاركان المخصوصة لا من حيث انها موضوعة لها بل من حيث العلاقة فليتأمل لا يقال كان الواجب أن يقول اللفظ اما أن يكون استعماله الخ بدل قوله الكلمة الخ ليتناول الحقيقة المفردة كما مثل والمركبة كقام زيد وقتل الحيوان المفترس بمعنى اهلك لانا على تسليم اطلاق الحقيقة على المركب نقول لما كان تعريف الحقيقة غير مقصود فى هذا الفن اقتصر على ما هو الاصل أعنى الحقيقة المفردة ثم شرع فى بيان الطريق الثانى من طرق التأدية فقال (واما أن يكون استعمالها فى غير ما) أى في غير فرد من افراد المعنى الذى (وضعت) الكلمة (له) من حيث انه غيره لعلاقة بين الموضوع له وغيره وقرينة مانعة عن ارادة الموضوع له كما سيأتى وذلك (كاستعمال الاسد في الرجل الشجاع) وكالصلاة اذا استعملها المتكلم باصطلاح اللغة في الاركان المعهودة أو المتكلم باصطلاح الشرع فى الدعاء وكالغيث المستعمل في النبات وعكسه (فتسمى) الكلمة حينئذ (مجازا لغويا) فالكلمة جنس وقيد الاستعمال مخرج للكلمة الموضوعة قبل الاستعمال فانها ليست بمجاز كما انها ليست بحقيقة كما تقدم وقيد في غير ما وضعت له مخرج للحقيقة مرتجلة كانت وهى التى لم يسبق لها وضع كسعاد وأدد أو منقولة كفضل واسد وغيرها كالمشتقات والمشترك كعين اذا استعمل في أحد معانيه لان هذه مستعملة فيما وضعت له اذ المراد أن لا تستعمل فى شئ تكون موضوعة له واعلم ان الوضع ينقسم الى تحقيقى ويسمى اوليا واصليا وهو ما يدل اللفظ بسببه على المعنى الموضوع له من غير توقف على علاقة وقرينة ويكون شخصيا كوضع الاسد والقتل والضرب ونوعيا كوضع المشتقات كأن يضع كل ما كان على فاعل ليدل على الذات التى وقع منها الفعل وكل ما كان على مفعول ليدل على الذات التى وقع عليها الفعل والى تأويلى ويسمى ثانويا وتبعيا وهو ما يدل اللفظ بسببه على الموضوع له بشرط العلاقة

والقرينة ولا يكون الا نوعيا والمنفي فى كلام المصنف انما هو التحقيقي بقسميه لان الموضع انما ينصرف له عند الاطلاق فلا يقال ان كلامه يقتضى ان المجاز ليس بموضوع لان عدم وضعه بالوضع التحقيقي لاينافي وضعه بالوضع التأويلي وبهذا يرجع الخلاف فى كون المجاز موضوعا أم لا لفظيا (لكن يشترط فى) تسمية (هذا الاستعمال) أى استعمال الكلمة في غير معناها الاصلى مجازا شرطان أحدهما (أن تكون هناك)أى عند استعمالها في غير ماوضعت له (مناسبة) أى ملاحظة واعتبار مناسبة (بين المعنى الاصلى) وهو المنقول عن اللفظ (و)المعنى الفرعى وهو المنقول اليه اللفظ (الذى استعملت الكلمة فيه) وتسمى تلك المناسبة علاقة لان بها يتعلق ويرتبط المعنى الثانى بالأول فينتقل منه الذهن الى الثانى وانما شرط ليخرج الغلط كخذ هذا الفرس مشيرا الى كتاب فهذا الاستعمال ليس لملاحظة علاقة فلا يكون حقيقة لعدم استعماله فيما وضع له ولا مجازا لعدم العلاقة وليخرج به ما كان له معنى آخر باصطلاح آخر كلفظ الصلاة المستعملة بحسب الشرع في الاركان المخصوصة فانها يصدق عليها أنها كلمة مستعملة في غير ماوضعت له لكن بحسب اصطلاح آخر وهو اللغة لا بحسب اصطلاح تخاطب المستعمل وهو الشرع فلا حاجة لزيادة قيد فى اصطلاح التخاطب وقيل ان ماكان من الحقيقة كذلك خارج بقية الحيثية المشعور بها فى التعريف أى من حيث انه غيره والحق الاول (و)ثانيها أن تكون هناك (قرينة مانعة عن ارادة) المتكلم (المعنى الاصلى) الذى وضعت له الكلمة وسيأتى محترز مانعة في كلام المصنف ولما كانت القرينة محتملة لان تكون لفظية أوحالية وعلى الاول يلزم خروج المجاز الذى قرينته حالية وعلى الثانى بالعكس فيلزم عدم جامعية التعريف عمم فقال (سواء كانت) القرينة (لفظية) كلدى في قوله

لدى أسد شاكى السلاح مقذف له لبد أظفاره لم تقلم

(أو حالية) كالحال والمقام فى المثال ان لم يجعل لدى قرينة ثم صرح بمفهوم مانعة وهو الطريق الثالث من طرق التأدية فقال (فان لم تمنع) أى القرينة عن ارادة المعنى الاصلى للفظ (كانت) أى الكلمة المستعملة في غير معناها (كناية وهي) في اللغة مصدر كنوت أو كنيت بكذا أى تركت التصريح به نقل الى المعنى الاصطلاحى لما فيه من ترك التصريح بالمراد وفى الاصطلاح (لفظ) جنس يشمل الكناية والحقيقة والمجاز والموضوع قبل

استعماله والغلط مفردات ومركبات وقوله (مستعمل) فصل أول مخرج للموضوع غير المستعمل وللمهمل والغلط وقوله (في لازم ماوضع له) فصل ثان مخرج للحقيقة وقوله (بلا قرينة مانعة عن ارادته) أى ارادة ماوضع له فصل ثالث مخرج للمجاز والنفي متوجه للقيد فقط أعني مانعة بمعونة سياق كلامه فلا يقال ان القرينة المعينة مشتركة بين المجاز والكناية فكيف يصح النفي بقوله بلا قرينة مانعة وهذا مبنى على أنها واسطة بين الحقيقة والمجاز لان لفظها وان جاز أن يراد منه ماوضع له لكنه لم يستعمل فيه حتى يسمى حقيقة وليست القرينة فيه مانعة حتى يسمي مجازا ثم ان أريد من لفظها الموضوع له بالفعل مع لازمه كان المنفي حينئذ كونها حقيقة فقط لان اللفظ على هذا التقدير مستعمل في الموضوع له وغيره فيكون حقيقة وغير حقيقة باعتبارين فافهم أما على أنها من قسم الحقيقة وانها اللفظ المستعمل في معناه مرادا منه لازم المعنى فانها تخرج من المجاز بقيد الغيرية ثم هي ثلاثة أقسام ما كان المطلوب بها غير صفة ولا نسبة وهي اما معنى واحد (كقوله) كناية عن القلوب (والطاعنين مجامع الاضغان) فأطلق الملزوم وهو مجامع الاضغان الدال على معنى واحد وأراد اللازم وهو القلوب (و) اما مجموع معان (كقولنا) كناية عن الانسان (حى مستوي القامة عريض الاظفار) فأطلق الملزوم وهو المعاني الثلاثة وأراد اللازم وهو الانسان الثانية ماكان المطلوب بها صفة وهي اما قريبة وهي قسمان واضحة (كقولهم) كناية عن طول القامة (طويل نجاده) وطويل النجاد فأطلق الملزوم وهو طول النجاد وأراد اللازم وهو طول القامة (و) خفية (كقولهم) كناية عن البلاهة (عريض القفا) فأطلق الملزوم وهو عرض القفا وأراد اللازم وهو البلاهة لكن في الانتقال منه اليها نوع خفاء (و) اما بعيدة (كقولهم) كناية عن الكريم (كثير الرماد) فأطلق الملزوم وهو كثرة الرماد وأراد اللازم وهو كثرة الضيافة لكن لابد في الانتقال منه اليها من وسائط وهو معنى بعدها لان كثرة الرماد تستلزم كثرة الجمر وهى تستلزم كثرة الاحراق للحطب تحت القدر وهى تستلزم كثرة الطبائخ وهى تستلزم كثرة الاكل وهى تستلزم كثرة الضيفان وهى تستلزم كثرة الضيافة الثالثة ماكان المطلوب بها نسبة أى اثبات أمر لامر أو نفيه عنه وذلك (كقوله)

ان السماحة والمروءة والندى في قبة ضربت على ابن الحشرج

فان الشاعر عدل عن التصريح باثبات هذه الصفات لابن الحشرج الى الكناية بان جعلها في قبة مضروبة عليه فأفاد اثبات الصفات المذكورة له لانه اذا ثبت الشيء في مكان الرجل وحيزه فقد أثبت له ومن ذلك قولهم المجد بين ثوبيه والكرم بين برديه حيث عدل عن التصريح بثبوت المجد والكرم له الى الكناية بان جعل ماذكر بين ثوبيه وبرديه فكل واحدة من هذه الكنايات لفظ مستعمل فى لازم ماوضع له بقرينة لكن تلك القرينة لاتمنع من ان يراد مع ذلك نفس الموضوع له اللفظ والله اعلم ثم شرع فى تقسيم المجاز الى مرسل واستعارة باعتبار العلاقة فقال

﴿فصل المناسبة﴾ الكائنة (بين المعني الاصلى و)المعنى الفرعى (الذى استعملت فيه الكلمة مجازا ان كانت غير المشابهة) وذلك (كالسببية) اى كون الشيء سببا ومؤثرا فى شيء آخر مطلقا نحو رعينا غيثا اي نباتا فأطلق الغيث على النبات لعلاقة السببية لكون المنقول عنه سببا فى المنقول اليه والقرينة رعينا (والمسببية) اى كون الشيء مسببا ومتأثرا عن شيء آخر نحو امطرت السماء نباتا اى غيثا فأطلق النبات على الغيث لعلاقة المسببية لكون المنقول عنه مسببا عن المنقول اليه والقرينة امطرت (والحالية) اى كون الشيء حالا فى غيره نحو قوله تعالى خذوا زينتكم اى ثيابكم فأطلق الحال وهو الزينة واراد المحل وهو الثياب لعلاقة الحالية لكون المنقول عنه حالا في المنقول اليه والقرينة قوله خذوا (والمحلية) اي كون الشيء محلا لآخر نحو قوله تعالى عند كل مسجد اى صلاة فأطلق المحل وهو المسجد واراد الحال فيه وهو الصلاة لعلاقة المحلية لكون المنقول عنه محلا للمنقول اليه والقرينة قوله خذوا ايضا (والمجاورة) اى كون الشيء مجاوراً لآخر فى مكانه نحو النهر سار اى الماء جار فأطلق النهر واراد به الماء لعلاقة المجاورة لكون المنقول عنه مجاورا للمنقول اليه والقرينة قوله سار (باعتبار ما كان) اى كون الشيء مسمي باسم الشيء باعتبار ما كان له من صفة في الزمان الماضى لكنه ليس عليه الآن نحو قوله تعالى وآتوا اليتامى اموالهم اى البالغين فأطلق اليتامي على البالغين لعلاقة ما كانوا عليه من اليتم فى الماضى والقرينة قوله وآتوا (واعتبار مايكون) اى كون الشيء مسمى باسم الشيء باعتبار مايكون ويؤول اليه ذلك الشيء في الزمان المستقبل ظنا كقوله تعالى انى ارانى اعصر خمرا اى عنبا يؤول الى كونه خمرا فأطلق الخمر على العنب لعلاقة مايؤول اليه في المستقبل والقرينة قوله اعصر

(والجزئية) اى كون الشئ يتضمنه شئ آخر نحو قوله تعالى فتحرير رقبة اى ذات فأطلق الرقبة على الذات لعلاقة الجزئية والقرينة قوله فتحرير (والكلية) اي كون الشئ متضمنا لآخر ولغيره نحو قوله تعالى يجعلون اصابعهم فى آذانهم اى رؤس اناملهم فأطلق الاصابع على رؤس الانامل لعلاقة الكلية والقرينة قوله فى آذانهم (والآلة) اى كون الشئ واسطة في ايصال أثر المؤثر الى المتأثر نحو قوله تعالى واجعل لى لسان صدق في الآخرين اى ذكرا صادقا وثناء حسنا فأطلق اللسان علي الذكر لعلاقة الآلية لكونه آلة له والقرينة اضافة لسان الى صدق وهذا بناء على الراجح من اعتبار العلاقة من جهة المنقول عنه لان المعنى الحقيقي اولى بالاعتبار وقيل من جهة المنقول اليه وعليه فعلاقة الاول المسببية والثانى السببية وهكذا عكس ماتقدم وقيل من جهتهما وعليه فعلاقة الاول السببية والمسببية وهكذا الى آخرها وقوله (كانت الكلمة) جواب ان اي الكلمة المستعملة فى غير ماوضعت له لعلاقة من هذه العلاقات فأل فى الكلمة للعهد الذكرى وقوله (مجازا مرسلا) اى مطلقا عن ادعاء ان المشبه فرد من افراد المشبه به الذى بنيت عليه الاستعارة او مطلقا عن التقييد بعلاقة واحدة ومرددا بين علاقات متعددة وقد انهاها بعضهم الى ثلاثين علاقة وجعلها بعضهم اربعا وعشرين وارجعها الصبان الى تسعة عشر والخضرى الي ثمانية عشر والسجاعى الى العشرة المذكورة بتداخل بعضها فى بعض وكلام المصنف يحتمل ذلك ومفاد كلام العصام انها ترجع الي الجزئية واللزوم الحقيقي بمعنى عدم الانفكاك (وان كانت) المناسبة بين المعنيين (هى المشابهة) فى الصفة التى اشتهر بها المشبه به كقولك رأيت اسدا في الحمام او فى الصورة والشكل كقوله تعالى فأخرج لهم عجلا جسدا له خوار فان لفظ العجل هنا استعارة للصورة التى اتخذها السامرى من الحلي لكون صورته صورة العجل الحقيقي (كانت) الكلمة (استعارة) فالاستعارة مجاز علاقته المشابهة وهى ان يقصد ان الاطلاق بسبب المشابهة فلا يكفى وجودها بين الطرفين من غير قصد اليها فاذا اطلق المشفر على شفة الانسان مجازا عن شفة البعير السفلى فان قصد تشبيهها بها فى الغلظ والتدلى كان استعارة وان اريد انه من باب اطلاق المقيد على المطلق فمجاز مرسل ولاجل ذلك قلت فيما سبق اى ملاحظة واعتبار مناسبة وكما يشترط قصد المشابهة يشترط ايضا ان يكون وجه الشبه مشتركا بين المشبه والمشبه به كما يستفاد من الامثلة

ولما فرغ من تقسيم المجاز شرع فى تقسيم الاستعارة فقال

﴿فصل الاستعارة على قسمين﴾ باتفاق وعلى ثلاثة بزيادة التمثيلية باختلاف كما سيأتى أحدهما(استعارة تصريحية وهى ماصرح فيها)لفظا أو تقديرا (ب)لفظ (المشبه به وحذف المشبه) وغيره من أركان التشبيه سواء كان المشبه محققا حسا أو عقلا (وكانت قرينتها من ملائمات المشبه) فما صرح به لفظا (ك)لفظ الاسد في (رأيت أسدا في الحمام) فانه شبه بمعناه معنى الرجل الشجاع المحقق حسا بجامع الجراءة فى كل واستعير اللفظ الدال على المشبه به للمشبه على طريق الاستعارة التصريحية وفى الحمام قرينة (وك)لفظ الصراط فى (قوله تعالى اهدنا الصراط المستقيم) فانه شبه بمعناه وهو الطريق الواضح معنى الدين الحق المحقق عقلا بجامع الوصول وبلوغ النجاة واستعير اللفظ الدال على المشبه به للمشبه على طريق الاستعارة التصريحية واللواحق والمقام قرينة فالتشبيه للمعانى والاستعارة للالفاظ وما صرح به تقديرا لفظ أسد المقدر فى نحو قولك نعم فى جواب من قال أعندك اسد يرمى لان تقدير الكلام عندي اسد يرمي فلفظ اسد مقدر فى نظم الكلام (و) ثانيهما استعارة (مكنية) اى مخفية (وهى ما) تكون بالاتفاق (اذا شبه أمر بآخر من غير تصريح ب)شئ من اركان التشبيه (سوى المشبه ودل عليه) اى على التشبيه المفهوم من قوله اذا شبه امر الخ (بذكر) لفظ (مايخص المشبه به) لان التشبيه ملاحظ عند الجميع لاعند الخطيب فقط اذ هو مبنى الاستعارة اتفاقا فيلزم من الدلالة عليها الدلالة عليه وذلك كقولك أظفار المنية نشبت بفلان فشبهت المنية بالسبع بجامع الاغتيال في كل ولم يذكر من اركان التشبيه سوى المشبه وهو المنية ورمز الى ذلك التشبيه بشئ من لوازم المشبه به وهو الاظفار (وفي تشخيص المعنى الذى يطلق لفظها) اى اللفظ المذكور وهو استعارة بالكناية (عليه خلاف) اى بين السلف والسكاكى والخطيب وصاحب الكشاف على مافهمه بعضهم من كلامه والعصام (سيأتى بيانه) اى في آخر المتن في قوله ثم اختلفوا في التركيب الذى فيه الاستعارة بالكناية الخ ثم شرع في تقسيم المجاز من حيث هو الى اصلى وتبعى فقال

﴿فصل المجاز مطلقا﴾ اى مرسلا او استعارة تصريحية او مكنية (اما اصلى وهو ما كان المنقول عنه في المرسل او المشبه به في الاستعارة اسما) جامدا كليا ولو تأويلا (غير مشتق)

فالمجاز

فالمجاز المرسل الاصلى (كـ)اطلاق الاصابع في (قوله تعالى يجعلون أصابعهم فى آذانهم) على رؤس الانامل (و)التصريحية الاصلية (كـ)استعارة نحو أسد في (رأيت أسدا في الحمام) لرجل شجاع من كل ماكان من الاعيان ونحو القتل في أعجبنى قتل زيد عمرا لمعنى ضربه ضربا شديدا من كل ماكان من المعانى ونحو أسامة في هذا أسامة لرجل شجاع من كل ماكان من اعلام الاجناس ونحو حاتم في نحو رأيت اليوم حاتما لرجل كريم من كل ماأول بكلى من الاعلام الشخصية بان يضمن وصفية بواسطة اشتهاره بوصف فان الاستعارة فى جميع ذلك أصلية لانه اسم جامد كلى فيقال في اجرائها في مثاله شبه الرجل الشجاع بالاسد بجامع الجراءة في كل واستعير لفظ المشبه به للمشبه استعارة تصريحية أصلية وتقاس بقية الامثلة عليه وأما غير الكلى كزيد فلا تجرى فيه استعارة لانها مبنية بعد التشبيه على جعل المشبه من افراد المشبه به فلابد وأن يكون المشبه به كليا ليصح فيه دعوى ان المشبه من افراد المشبه به (و)المكنية الاصلية (كـ)استعارة لفظ اسد المطوى المرموز اليه بلازمه في نحو (انشبت المنية أظفارها بزيد) للمنية استعارة مكنية أصلية لانه اسم جامد فيقال فى اجرائها شبهت المنية بمعنى الاسد واستعير لفظه لها ثم حذف وأثبت له شئ من لوازمه وهو الاظفار (واما تبعى وهو ماكان المنقول عنه في المرسل أو المشبه به فى الاستعارة مشتقا أو حرفا) والوجه في تبعية المشتقات كون المقصود الاهم منها هو المصدر وهو غير مستقل وصالح للموصوفية حين كونه جزأ منها وفي تبعية الافعال والحروف كون كل غير مستقل لعدم تمام نسبته والمختار ان جريان الاستعارة في المشتق تابع للتشبيه الحاصل فى مصدره وجريانها فى الحرف تابع للتشبيه الحاصل في متعلق معناه وهو المعنى الكلى المعبر بداله عن معنى الحرف الجزئى عند تفسيره من المعانى المطلقة كالابتداء ونحوه فالمجاز المرسل التبعى في المشتق (كـ)اطلاق قرأت في نحو (قوله تعالى فاذا قرأت القرآن فاستعذ بالله من الشيطان الرجيم) على أردت القراءة لكون القراءة مسببة عن ارادتها وكاطلاق الرحمن الرحيم على الله تعالى فاطلاق المشتق انما هو تبعية المصدر (و)التصريحية التبعية في المشتق كاستعارة نطق أو ناطقة في (نطقت الحال) أو الحال ناطقة (بكذا) لدل او دالة استعارة تصريحية تبعية لانه مشتق فيقال فى اجرائها شبهت الدلالة بالنطق بجامع ايضاح المراد في كل واستعير بناء على هذا التشبيه

الحاصل بالسراية لفظ نطق أو ناطقة لدل او دالة استعارة تصريحية تبعية فاستعارة نطق او ناطقة لدل ودالة انما هى تبعية التشبيه الحاصل فى مصدريهما السارى منهما لهما من غير حصول استعارة فى المصدرين (و)المكنية التبعية فى المشتق كاستعارة لفظ قاتل المرموز اليه باراقة في (نحو اعجبني اراقة الضارب دم زيد) لضارب استعارة مكنية تبعية لانه مشتق فيقال في اجرائها شبه الضرب بمعنى القتل واستعير اسم المشبه به للمشبه واشتق منه قاتل ثم حذف واثبت له شئ من لوازمه وهو اراقة الدم لانه أكثر مايستعمل في القتل (و)المجاز المرسل التبعى فى الحرف (كـ)اطلاق اداة الاستفهام على اداة النفى والانكار في (قوله تعالى فهل ترى لهم من باقية) اى ماترى والعلاقة التقييد (و)التصريحية التبعية في الحرف كاستعارة لفظ في في (نحو قوله تعالى ولأصلبنكم في جذوع النخل) لعلى استعارة تصريحية تبعية فيقال في اجرائها شبه معنى الاستعلاء المطلق الذى هو متعلق معنى على بمعنى الظرفية المطلقة التى هى متعلق معنى في بجامع التمكن في كل واستعير بناء على هذا التشبيه الحاصل بالسراية لفظ فى الموضوع لظرفية جزئية خاصة للاستعلاء الجزئى الخاص استعارة تصريحية تبعية فاستعارة فى لعلى انما هى تبعية التشبيه الحاصل للجزئيات بالسراية من المتعلق من غير حصول استعارة فى المتعلق والمكنية التبعية فى الحرف كاستعارة لفظ فى المرموز اليه بالادخال فى نحو قولك لأصلبنكم مع الادخال على جذوع النخل للفظ على استعارة مكنية تبعية كما فى مخلوف على البيانية فيقال فى اجرائها شبه معنى الاستعلاء المطلق الذى هو متعلق معنى على بمعنى الظرفية المطلقة التى هى متعلق معنى فى بجامع التمكن فى كل واستعير لفظ فى لمعنى على ثم حذف المشبه به ورمز اليه بشئ من لوازمه وهو الادخال والله اعلم ثم اعلم انه لافرق فى المشتق بين ان يكون حقيقة كما مثل او حكما كاسماء الافعال مشتقة كانت كنزال ودراك او جامدة كصه وجهان وأوه لانها فى حكم المشتق فجريان الاستعارة فيها كجريانها فى الافعال بلا خلاف الا انها تكون بتبعية مصدر الفعل الذي يكون اسم الفعل بمعناه لا بتبعية مصدره اذليس له مصدر باعتبار انه اسم فعل فيقدر فى استعارة نحو هيهات لمعنى تعسر استعارة تصريحية تشبيه العسر بالبعد بجامع المشقة فى كل ويقدر سريان التشبيه الى معنى بعد وعسر ثم يستعار الاول للثانى ثم تجعل هيهات بمعنى بعد المستعار لمعنى عسر ويقدر سريان التشبيه من اول الامر الى معنى

هيهات قصرا للمسافة وتقليلا للكلفة فتستعيره من معنى بعد لمعنى عسر فاسم الفعل كالافعال التى لا مصادر لها كيذرويدع ونعم وبئس فى كون الاستعارة فيها تابعة للتشبيه فى مصدر الفعل الذى هى بمعناه فكما يقدر فى استعارة يذر لمعنى يذهب استعارة تصريحية تشبيه الذهاب بالترك بجامع مطلق الاعراض فى كل ويقدر سريان التشبيه الى معنى يترك ويذهب ثم يستعار الاول للثانى ثم يجعل يذر بمعنى يترك المستعار لمعنى يذهب وهكذا يقال فى الباقى يقدر ذلك فى استعارة اسم الفعل كما عرفت قال الشيخ مخلوف واما مثال المكنية في اسم الفعل فما اظنه يتيسر الا بغاية التعسف فلينظر (واختار السكاكى رد التبعية الى قرينة المكنية) بجعل قرينة التبعية استعارة بالكناية وجعل الاستعارة التبعية قرينة المكنية عكس ماذكر القوم في نحو نطقت الحال بكذا من ان نطقت استعارة لدلت والحال قرينة فهو يجعل الحال استعارة بالكناية عن المتكلم والنطق قرينة وانما اختار ذلك ايثارا للضبط (وتقليلا للاقسام) وانما لم يرد المكنية الى التبعية لان المكنية ليست تابعة لاستعارة اخرى فالحمل عليها اولى لقلة الاعتبارات فيها ثم شرع في المجاز المركب فقال

﴿ فصل ﴾ في تقسيم المجاز فى الكلام (كما يكون المجاز في الكلمة) ويسمى مجازا مفردا (يكون في الكلام ويسمى) مجازا (مركبا) وهو اللفظ المركب المستعمل فى غير ماوضع له لعلاقة وقرينة مانعة عن ارادة المعنى الاصلى نخرج بالمركب المفرد وبالمستعمل المهمل كزيد مركم مقلوب زيد مكرم وبغير ماوضع له الحقيقة المركبة كزيد قائم وبعلاقة الغلط نحو قولك خذ هذا الكتاب عند ارادة اعطنى هذا الثوب وبقرينة مانعة عن ارادة المعنى الاصلى الكناية المركبة كقول السائل اني محتاج فانه لفظ مركب كناية عن الطلب ولم يوضع له حقيقة وليس مجازا اذ القرينة وهي حال السائل لا تمنع عن ارادة المعنى الحقيقى مع الطلب وهو كالمفرد ينقسم باعتبار العلاقة الى قسمين فان كانت علاقة المشابهة سمي استعارة تمثيلية وهي قسمان مصرحة ومكنية فالمصرحة (نحو) قولك (انى اراك تقدم رجلا وتؤخر اخرى) لمن يتردد في الاقدام على امر والاحجام عنه لا يدرى ايهما احرى فيقال فى اجرائها شبه حال المتردد في فعل امر من الامور بحال من يتردد في الذهاب لحاجة فتارة يبدو له وجه الذهاب فيقدم رجله وتارة لا فيؤخرها اخرى بادعاء ان الحالة المشبهة من جنس الحالة المشبهة بها بجامع التردد فى كل ثم استعير التركيب الدال على الهيئة المشبهة بها وهو انى أراك تقدم رجلا وتؤخر أخرى بدلا عن التركيب الدال على الهيئة

المشبهة وهو انى أراك تتردد في الامر تعزم عليه تارة وترجع عنه أخرى على طريق الاستعارة التصريحية التمثيلية واندرج تحت النحو فى كلام المصنف سائر الامثال نحو قولهم الصيف ضيعت اللبن لمن فرط في تحصيل شئ فى زمن يمكن تحصيله فيه ثم طلبه وكقولهم احشفا وسوء كيله لمن يظلم من وجهين وكقولهم الذى لا يعرف يقول عدس لمن يعترض على ظاهر شئ ولا يدرى مافي باطنه (و) المكنية (كقوله تعالى أفمن حق عليه كلمة العذاب أفأنت تنقذ من فى النار) فيقال فى اجرائها شبه استحقاقهم العذاب وهم فى الدنيا بدخولهم النار بالفعل واستعير اللفظ الدال على المشبه به للمشبه ثم طوي ورمز اليه بشئ من لوازمه وهو الانقاذ المأخوذ من قوله أفأنت تنقذ من في النار ولو ذكر لفظ المشبه به لقال أفمن دخل النار أفأنت تنقذه (و) ان كانت علاقة غير المشابهة قيل انه يسمى مجازا مرسلا مركبا حينئذ وذلك كما فى الجمل الخبرية التى أريد منها الانشاء (كقوله

هواى مع الركب اليمانين مصعد جنيب وجثمانى بمكة موثق)

فانه مركب موضوع للاخبار واستعمل هنا فى انشاء التحسر والتحزن لعلاقة السببية لان الاخبار سبب للتحسر والتحزن بقرينة حال الشاعر لا يقال ان هذا البيت من باب الكناية لا من باب المجاز المركب لان قرينته لا تمنع من ارادة المعنى الاصلي الذي هو الاخبار لانا نقول ان قرينته وهى حال المتكلم وكونه فى السجن من غير ناصر ولا مخاطب تمنع من ارادة المعنى الحقيقى وهو الاخبار فتفطن ثم شرع فى تقسيم المجاز من حيث هو باعتبار الملائم الى ثلاثة أقسام مرشح ومجرد ومطلق فقال

﴿فصل المجاز مطلقا﴾ أى سواء كان عقليا أو لغويا مرسلا أو استعارة مصرحة أو مكنية (اما مرشح واما مجرد واما مطلق فالترشيح ذكر شئ من ملائمات المنقول عنه فى المجاز) عقليا كان أو مرسلا (أو المشبه به في الاستعارة زائدا على القرينة) مانعة كانت أو معينة فمثاله في المجاز العقلى قول الشاعر

أخذنا بأطراف الاحاديث بيننا وسالت بأعناق المطى الاباطح

فانه شبه السير بالسيلان وعبر به عنه وأسنده للاباطح اسنادا مجازيا ورشحه بأعناق المطى للملائمة المنقول عنه ومثاله فى المجاز المرسل المفرد قوله صلى الله عليه وسلم أسرعكن لحوقا بى أطولكن يدا أى نعمة واكراما فأطلق اليد على النعمة لعلاقة الآلة ورشحه بأطول للملائمته المنقول عنه ومثاله في المركب قولك انى أراك فى سعيك تقدم رجلا وتؤخر

أخرى لمن يتردد في الامر يعزم عليه تارة ويرجع عنه أخرى فأطلق تقديم الرجل وتأخيرها على التردد ورشحه بالسعى لملائمته المنقول عنه ومثال المصرحة رأيت أسداله لبد فلبد ترشيح لانه يلائم المشبه به ومثال المكنية نطق لسان الحال بكذا فلسان ترشيح لانه يلائم المشبه به المحذوف الذى هو ذو النطق وان شئت جعلت نطق ولسان تخييل (والتجريد ذكر شئ من ملائمات المنقول اليه او المشبه زائدا على القرينة) كأن يقال بدل بأعناق المطى في المجاز العقلى المتقدم بأمواج البحر مثلا وفى المرسل المفرد امطرت السماء نباتا ذائبا وفى المركب انى اراك في رأيك تقدم رجلا وتؤخر اخرى وفى المصرحة رأيت اسدا فى الحمام يغتسل وفى المكنية نطقت الحال الواضحة بكذا (والاطلاق عدم ذكر شئ زائد) عليها كقول المؤمن في المجاز العقلى انبت الربيع البقل وفي المرسل المفرد امطرت السماء نباتا وفي المركب اني اراك تقدم رجلا وتؤخر اخرى وفي المصرحة رأيت اسدا فى الحمام وفي المكنية نطقت الحال بكذا فاعتبار الترشيح والتجريد انما يكون بعد تمام الاستعارة بذكر القرينة فلا تعد قرينة المصرحة تجريدا كما لاتعد قرينة المكنية ترشيحا (والترشيح) وحده نحو رأيت اسدا له لبد (ابلغ فائدة) اى مبالغة من التجريد نحو رأيت اسدا شاكى السلاح و(من الاطلاق) نحو رايت اسدا ومن اجتماع التجريد والترشيح نحو رايت اسدا شاكى السلاح له لبد لاشتماله على تحقيق المبالغة فى التشبيه (والاطلاق) نحو رايت اسدا (ابلغ من التجريد) وحده نحو رايت اسدا شاكى السلاح ومن اجتماع اكثر من تجريد واحد مع ترشيح واحد نحو رايت اسدا شاكي السلاح يرمى له لبد اما ترشيح واحد مع تجريد واحد ففى مرتبة الاطلاق اذ بتعارضهما تساقطا

﴿تنبيه﴾ اعلم ان الترشيح كلفظ اللبد المتقدم يجوز ان يكون باقيا على معناه الحقيقى لم يستعمل فى غيره ويجوز ان يكون مستعارا لملائم المشبه بخصوصه كشعر الرجل الشجاع وقرينته حينئذ ان لم تكن حالية هى قرينة المصرحة انه كان ترشيحا لها ولفظ المشبه ان كان ترشيحا للمكنية فان كان في اللفظ قرينة غير ذلك فالامر ظاهر وتكون ترشيحية باعتبار اللفظ اذ هو في المعنى تجريد ومثل الترشيح التجريد فيجوز كون شاكى السلاح باقيا على حقيقته او مستعارا لملائم المشبه به بخصوصه كاظفار الاسد وعلى قياس الترشيح يقال في قرينة التجريد ان لم تكن حالية فهى لفظ المشبه به ان كان تجريدا للمصرحة وقرينة المكنية ان كان تجريدا لها فان كان فى اللفظ قرينة غير ذلك فالامر ظاهر وتكون

تجريديته باعتبار اللفظ اذ هو في المعنى ترشيح ومثل الترشيح والتجريد في جميع ذلك قرينة المكنية كما سيأتى ثم شرع فيما يسمى استعارة بالكناية فى المكنية فقال

﴿ فصل ﴾ فى تحقيق المذاهب فى المكنية اعلم انهم لما اتفقوا على انه اذا شبه امر بآخر ولم يذكر من اركان التشبيه شئ سوى المشبه ودل عليه بذكر مايخص المشبه به نحو انشبت المنيـة اظفارها بزيد يكون فى ذلك التركيب استعارة بالكناية (اختلفوا في) المسمي استعارة بالكناية من ذلك (التركيب الذى) ثبتت (فيه الاستعارة بالكناية) باتفاقهم (هل الذى يسمى استعارة بالكناية لفظ المشبه به) المحذوف الذى هو السبع المستعار للمشبه المذكور وهو المنيـة المرموز اليه بالاظفار التى هى قرينة على قصـده وتسمي استعارة تخييلية (وهو مذهب السلف او المشبه) اي لفظه وهو المنية المستعمل في المشبه به وهو السبع فى مثالنا بادعاء ان المشـبه عين المشبه به وانكار ان يكون شيأ آخر غير المشبه به بقرينة ذكر اللازم الذى هو من خواص السبع واضافتـه اليها (وهو مذهب السكاكى او التشبيه المضمر في النفس) اى نفس المتكلم (وهو مذهب الخطيب القزوينى او اللازم) اى لفظ لازم المشـبه به (المذكور) المثبت للمشبه كالاظفار للمنية ويسمى استعارة لاستعارته للمشـبه وبالكناية لانه كناية عن النسبة اعنى اثبات السبعية للمنية (وهو مافهمه بعضهم) يعنى به صاحب الكشف كما في شرح الكشاف للسعد (من كلام صاحب الكشاف) العلامة الزمخشرى على قوله تعالى ينقضون عهد الله (اوانها) اى الاستعارة بالكناية (من فروع التشبيه المقلوب) وهو مايقلب فيه المشبه مشبها به والمشبه به مشبها نحو قوله وبدا الصباح كأن غرته وجه الخليفة حين يمتدح

وتقريرها في نحو اظفار المنية ان يقال شبه السبع بالمنية واستعير لفظ المنية للسبع ثم جعل التركيب كناية عن تحقق الهلاك (وهو مذهب العصام فالمذاهب فيها) اى في تشخيص المعني الذى يطلق عليه لفظ الاسـتعارة المكنية (خمسة واولها) اى ماذهب اليه السلف (هو المختار) لان وجه تسميتها استعارة بالكناية او مكنية او مكنيا عنها عليه ظاهر اما الاستعارة فلان لفظ المشبه به استعمل في المشبه الذى هو غير ماوضع له لعلاقة المشابهة واما الكناية فلانه لم يصرح بالمشبه به بل دل عليه بذكر لوازمه والكناية في اللغة الخفاء وايضا هو لا كلفة فيه (وكل من الثانى) وهو ماذهب اليه السكاكى (والثالث) اي ماذهب اليه الخطيب (مردود) فالرد على الثانى مصور (بأن) لفظ (المشـبه) كالمنية في

مثالنا (لم يستعمل الا في معناه) الموضوع له تحقيقا للقطع بأن المراد بالمنية هو الموت لا غير (ولا شئ من الاستعارة بمستعمل في معناه) الموضوع له تحقيقا فلا شئ من لفظ المشبه باستعارة (و) الرد على الثالث مصور (بان التشبيه) المضمر فى النفس (معنى) من المعانى قائم بنفس الشخص (والاستعارة هى الكلمة) المستعملة في غير ماوضعت له والمعنى لا يصح ان يكون استعارة (فبطلا) اى الثانى والثالث (والرابع) اى مافهمه صاحب الكشف من كلام الكشاف (مردود بأن صريح كلام) صاحب (الكشاف موافقة السلف) على ان الاستعارة بالكناية هى لفظ المشبه به المتروك صريحا المرموز اليه بذكر لازمه ونصه في الكلام على ينقضون عهد الله شاع استعمال النقض في ابطال العهد من حيث تشبيههم العهد بالحبل على سبيل الاستعارة بالكناية لما فيه من اثبات الوصل بين المتعاهدين كما ان الحبل فيه اثبات الوصل بين المترابطين وهذا من اسرار البلاغة ولطائفها ان سكتوا عن ذكر الشئ المستعار ثم رمزوا اليه بذكر شئ من روادفه فنبهوا بذلك الرمز على مكانه نحو شجاع يفترس اقرانه ففيه تنبيه على ان الشجاع اسد انتهى (والخامس) اى ماذهب اليه العصام (بعيد جدا) لكثرة تكلفه وعدم اطراده اذ لا يظهر في جميع مواد المكنية حصول معنى يصلح لكون الكلام كناية عنه كالموت في المثال ولذلك لم يوافق عليه والله سبحانه وتعالى اعلم ثم شرع في تحقيق المذاهب في قرينة المكنية فقال

﴿ فصل اختلفوا ﴾ ايضا (في قرينة المكنية التى هى من ملائمات المشبه به) كالاظفار انشبت المنية اظفارها بفلان (فقال السلف وتبعهم الخطيب انها مستعملة في معناها) الحقيقى والتجوز انما هو في الاثبات فهو مجاز عقلى كاثبات الانبات للربيع في انبت الربيع البقل لا لغوى اذ لا تجوز فى نفس اللفظ (لكن حيث نسبت لغير من هى له) أى لغير ما حقها ان تكون له (أشبهت استعمال الكلمة في غير ماوضعت له وسموها استعارة تخييلية ومجازا عقليا تجوزا) بهذا الاعتبار وحكموا بعدم انفكاك الاستعارة بالكناية عن التخييلية أى لا توجد استعارة بالكناية الا مع التخييلية (وقال السكاكى قد تكون) أى قرينة الاستعارة بالكناية (مستعملة في أمر وهمى) توهمه المتكلم تشبيها بمعناها الحقيقى فيقول في أنشبت المنية أظفارها لما شبهنا المنية بالسبع أخذ الوهم يتخيل ان للمنية أظفارا كاظفار السبع فشبهت الاظفار المتخيلة بالاظفار المحسوسة واستعير اللفظ الدال على المشبه به للمشبه (على طريق الاستعارة) التصريحية (التخييلية) قال السمرقندى ولا يخفى انه تعسف وتكلف لما فيه من كثرة الاعتبارات

التى لاتمس اليها حاجة (وقد تكون استعارة) تصريحية (تحقيقية) كما فى قوله تعالى ياأرض ابلعى ماءك فانه ذكر ان البلع مستعار (لامر محقق) حساوهو غور الماء في الارض وان الماء استعارة بالكناية للغذاء وقد تكون حقيقة) أى باقية على معناها الحقيقي كما فى أنبت الربيع البقل حيث شبه الربيع بالفاعل المختار بادعاء انه عينه والانبات الباقى على حقيقة قرينة (ف) قد تحصل (انه على مذهبه تنقسم الاستعارة) باعتبار المستعار له (الى قسمين تحقيقية وهى) قسمان (ما كان المشبه محققا حسا أو عقلا كما تقدم من الامثلة وتخييلية كالاظفار على مذهبه) وأما على مذهب الجمهور فلا تكون الاستعارة عندهم الا تحقيقية أو مكنية وأما التخييلية عندهم فقد علم أنها مجاز عقلى لا لغوى (وقال صاحب الكشاف ان شاع استعمال) لفظ (ملائم المشبه به) المجعول قرينة المكنية (في ملائم المشبه كان) لفظ ملائم المشبه به (استعارة تصريحية لملائم المشبه) سواء (وجد له) أى للمشبه (ملائم) يشبه ملائم المشبه به (كما في قوله تعالى ينقضون عهد الله) حيث استعير الحبل للعهد استعارة بالكناية ثم شبه الابطال بالنقض وهو تفرق طاقات الحبل بعضها عن بعض فسرى التشبيه فاستعير ينقضون ليبطلون على طريق الاستعارة التصريحية التبعية فقد شاع استعمال النقض في ابطال العهد من حيث استعمالهم الحبل في العهد على سبيل الاستعارة لما فيه من اثبات الوصلة بين المتعاهدين (أم لا) أى أم لم يوجد للمشبه ملائم يشبه ملائم المشبه به (كما في أظفار المنية نشبت بفلان) ويجوز كونه مجازا مرسلا (وان لم يشع ذلك) أى استعمال لفظ ملائم المشبه به في ملائم المشبه (أبقى) لفظ ملائم المشبه به (على حقيقته) من غير أن يستعار لفظه لملائم المشبه (مطلقا) وجد للمشبه ملائم يشبه ملائم المشبه به (كما في قوله وكيس كلامى لا أحل له عقدا) حيث استعير العقد للكلام استعارة بالكناية والكيس تخييل باق على حقيقته غير مستعار للروية والذهن لعدم شيوع استعماله فيه أم لم يوجد له ملائم كذلك (و) ذلك كما فى (قول بعضهم يعجز عن بيان غرره بنان الافهام) حيث استعير الكاتب للافهام استعارة بالكناية والبنان تخييل باق على حقيقته غير مستعارة للصورة الوهمية المخترعة للافهام لما ذكر (وقال السمرقندى ان كان) أى وجد في الواقع (للمشبه) المذكور في صورة الاستعارة بالكناية (ملائم يشبه ملائم المشبه به كان) لفظ (ملائم المشبه به استعارة تصريحية له) أى لملائم المشبه سواء (شاع استعماله) أى ملائم المشبه به (فيه) أى فى ملائم المشبه كما فى قوله تعالى ينقضون عهد الله (أم لا) أى أم لم يشع استعماله فيه كما في قوله وكيس كلامى لا أحل له عقدا (وان لم يكن) أى لم يوجد (له) أى للمشبه (ملائم كذلك) أى يشبه ملائم المشبه به (أبقى) لفظ

ملائم المشبه به (على حقيقته) من غير أن يستعار لفظه لملائم المشبه هذا ان لم يشع استعماله فيه كما في بنان الافهام بل (وان شاع استعماله) أي لفظ ملائم المشبه به (فيه) أى في ملائم المشبه كما في أظفار المنية نشبت بفلان فتحصل ان بين مذهبه ومذهب صاحب الكشاف عموما وخصوصا وجهيا يجتمعان فيما وجد فيه للمشبه ملائم وشاع استعمال لفظ ملائم المشبه به فيه وينفرد مذهب صاحب الكشاف من حيث الاستعارة لملائم المشبه فيما لم يوجد فيه للمشبه ملائم وشاع استعمال لفظ ملائم المشبه به فيما يتوهم له ومن حيث الابقاء على الحقيقة فيما وجد فيه للمشبه ملائم ولم يشع استعمال لفظ ملائم المشبه به فيه وينفرد مذهب السمرقندى في العكس وقوله (وهو) أى مذهب السمرقندى (الارجح الاقرب) وجهه انه سالم من الاستعارة للامر الوهمي التي يلزمها كثرة الاعتبارات التي لا تمس اليها حاجة بخلاف مذهب صاحب الكشاف كما لا يخفى فتحصل ان المذاهب في قرينة المكنية أربعة الاول مذهب السلف وتبعهم الخطيب وهو ان قرينة المكنية مستعملة في حقيقتها والتجوز انما هو في الاثبات المسمى استعارة تخييلية فهما متلازمان والثانى مذهب السكاكي وهو انها تارة تكون تخييلية أى مستعارة لأمر وهمى كاظفار المنية وتارة تكون تحقيقية أى مستعارة لامر محقق كابلعي ماءك وتارة تكون حقيقة كانبت الربيع البقل وعنده لا تلازم التخييلية المكنية بل توجد بدونها والثالث مذهب صاحب الكشاف وهو انها تارة تكون تحقيقية مصرحة وتارة حقيقة والرابع مذهب السمرقندى وهو مثله الا ان مدار الاقسام عند صاحب الكشاف على الشيوع وعدمه وعند السمرقندى على الوجود وعدمه ثم شرع في بيان انه لا يجب في صورة الاستعارة بالكناية أن يذكر المشبه بلفظه الموضوع له فقال

﴿ فصل المشبه في ﴾ صورة (الاستعارة بالكناية لا يشترط ان يكون) ذكره (بلفظه الموضوع له) تحقيقا (بل ولو) ذكر (بغير لفظه) على طريق الاستعارة أو المجاز المرسل أو الكناية (كقوله تعالى فأذاقها الله لباس الجوع والخوف) من كل ما ذكر فيه لفظ المشبه مستعملا في غير معناه الحقيقي (فان لفظ اللباس هنا مستعمل) أولا (في النحول والاصفرار) استعمالا مجازيا باستعارته من الثياب الحقيقية الى النحول والاصفرار على طريق التصريحية (بدليل اضافته للجوع) أو باطلاقه على النحول لعلاقة المجاورة أو باطلاقه مرادا منه لازمه واقتصاره على بيان الاستعارة فيه لخفائها (ثم استعمل) لفظ اللباس ثانيا (في الطعم المر البشع) باستعارته من النحول الى الطعم المر البشع الادعائى استعارة بالكناية على رأي السكاكي او بتشبيه النحول والاصفرار بالطعم المر البشع واستعارة لفظ المشبه به في النفس للمشبه ثم يحذف ويرمز له بلازمه فيكون لفظ الطعم المر

البشع المستعار في النفس للنحول هو المكنية عند السلف او بتشبيه النحول في النفس بالطعم المر البشع وجعل ذلك التشبيه هو المكنية عند الخطيب قال الخضرى ولا يتمشى اجراء المكنية في الآية على مذهب السكاكى الا عند الجمهور المجوزين بناء المجاز على المجاز اما عند من منعه كالآمدى فلا يجوز ذكر المشبه فى مكنية السكاكى الا بلفظه الحقيق (والاذاقة) نفسها على كلام السكاكى واثباتها على كلام السلف والخطيب (تخييل) فاذاق بمنزلة الاظفار للمنية فلا يكون ترشيحا وفي ختم المصنف رسالته بقوله والاذاقة تخييل اشارة الى ان ذوق معانى علم البيان وادراك الملكة فيه حاصل بتخييل ما في هذه الرسالة لما انها مشتملة على قواعده الكلية ومعانيه الكافية للطالب الذائق فقوله (فهى كافية للرجل الجليل) تعليل لذلك وحيث كانت متصفة بما ذكر قال المصنف مهنئا لمتعاطيها ومؤرخا لها (وكان ختمها سنة ابشر بخير) اي سنة الف وثلاثمائة وخمسة عشر هجرية ولما كان تمام التأليف من النعم حمد الله عليه كما حمده على ابتدائه فقال (والحمد لله رب العالمين) فكانه قال الحمد لله الذى اقدرنى على اتمامه كما اقدرنى على ابتدائه واختار الجملة الاسمية لافادتها الدوام المناسب للمقام والله اعلم وله الحمد الأتم في البدا والختم وهذا آخر ما انتهى به القلم على يد الفقير عباس المكى المالكى بن عبد العزيز المتصف بالعدم يوم الاحد ثامن عشر ربيع الاول من شهور سنة الف وثلاثمائة وستة عشر هجرية على ساكنها افضل الصلاة والسلام وآله خيار البريه والله العظيم اسأل وبنبيه اتوسل ان يوفقنا لمرضاته وان يسبل علينا ذيل كراماته وان يجعله خالصا لوجهه الكريم وان ينفع به كل من تلقاه بقلب سليم انه جواد كريم رؤف رحيم ثم ما وجدته ايها الواقف عليه من خطا فهو لقصورى بتقصيرى في طاعة رب البرية وما وجدته من صواب فهو مستمد من فيض شيخنا العلامة الشيخ محمد عابد ابن الشيخ حسين مفتى المالكية وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله واصحابه وسلم تسليما كثيرا الى يوم الدين والحمد لله رب العالمين

ان أحسن ماوشى طراز برده بنان البيان وصاغ قلائد عسجده يراع التبيان حمد من سرح عيون البصائر في حدائق نعمه وبره وأطلق ألسنة العوالم بترتيل آيات حمده وشكره والصلاة والسلام على من تفتحت كمائم جوامع كلمه عن اسرار البلاغه وعلى آله وأصحابه المالكين لازمة الفصاحه والبراعه أما بعد فقد نزهت في حدائق هذا الشرح احداق الافكار وكحلت بأثمد لطائفه لواحظ الانظار فالفتيه شرحا قريب المنال حسن الجلال شاهدا لمصنفه بحسن الرويه والدرايه الالمعية فجزاه الله خير الجزاء بجاه صفوة الانبياء عليه وعلى آله الكرام أفضل الصلاة وأزكى السلام

أمر برقمه محرره الفقير اليه تعالى

عبد القادر توفيق الشلبى الطرابلسى

المدرس بالحرم النبوى عفى عنه